

وسائل الشيعة

[70] ابن فضال، عن الحسن بن علي، عن ابن بكير، عن عبد الله بن أبي يعفور (2).
ورواه الشيخ بإسناده، عن محمد بن يعقوب بالاسناد الاول مثله (3). [1511] 6 - وعن عدة
من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن خلف ابن حماد، عن رواه قال: بعث أبو
عبد الله (عليه السلام) ابن أخيه في حاجة فجاء وأبو عبد الله (عليه السلام) قد أطلّى بالنورة،
فقال أبو عبد الله (عليه السلام): أطل فقال: إنما عهدي بالنورة منذ ثلاث فقال: أبو عبد
الله (عليه السلام)، إن النورة طهور. [1512] 7 - محمد بن الحسن بإسناده عن علي بن
مهزيار، عن عمرو بن إبراهيم، عن خلف بن حماد، عن هارون بن حكيم الارقط خال أبي عبد الله
(عليه السلام) قال: أتيت في حاجة فأصبته في الحمام يطلي فذكرت له حاجتي فقال: ألا تطلي
؟ فقلت: إنما عهدي به أول من أمس، فقال: أطل فإن النورة طهور. أقول: وتقدم ما يدل على
ذلك (1). (2) علل الشرائع: 292. (3) التهذيب

5: 62 / 199. 6 - الكافي 6: 505 / 4 وتقدمت قطعة من في الحديث 2 من الباب 28 من هذه
الابواب. 7 - التهذيب 1: 375 / 1156. (1) تقدم في الباب 28 من هذه الابواب. (*)
